

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 441 @ في السعي الآتي بيانه وإن رجي الفرجة المذكورة سن له انتظارها وخرج بالذكر الأنثى والخنثى فلا يسن لهما شيء من الثلاثة المذكورة بل يسن لهما في الأخيرة حاشية المطاف بحيث لا يختلطان بالرجال إلا عند خلو المطاف فيسن لهما القرب وذكر حكم الخنثى مع قولي ولم يرج فرجة من زيادتي و أن يوالي كل من الذكر وغيره طوافه خروجاً من الخلاف في وجوبه و أن يصلي بعده ركعتين